

Distr.: General  
21 January 2003

# الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون  
البند ١٥٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/57/562 و Corr.1)]

### ١٩/٥٧ - تعزيز التنسيق في مجال القانون التجاري الدولي وتعزيز أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون

#### التجاري الدولي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مُسندة إليها ولاية زيادة التنسيق والتوحيد والتدريجين للقانون التجاري الدولي مع أخذها في الاعتبار، في ذلك الصدد، مصالح جميع الشعوب، وبخاصة شعوب البلدان النامية، في تنمية التجارة الدولية تنمية مستفيضة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والثلاثين<sup>(١)</sup>،

وإذ تلاحظ مطالبات الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، اللجنة بأن تقدم المساعدة التقنية وتعد المعايير القانونية في عدد متزايد من المجالات، وما نتج عن ذلك من زيادة في عدد مشاريع اللجنة بأكثر من الضعف بالمقارنة بالسنوات السابقة،

وإذ تلاحظ أيضاً تزايد الحاجة إلى التنسيق بين عدد متزايد من المنظمات الدولية التي تضع قواعد ومعايير للتجارة الدولية، والمهمة المحددة التي ستؤديها اللجنة في هذا الصدد، كما صدر تكليف بها من الجمعية العامة في قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) وكما تكررت في قرارات لاحقة،

وإذ تشعر بالارتياح لأن طرائق العمل الحالية للجنة قد ثبتت جدواها،

وإذ تشعر بالقلق، مع ذلك، بشأن تزايد الطلبات على موارد أمانة اللجنة من الأفراد نتيجة لتزايد برنامج العمل، وعجزها الوشيك عن مواصلة تقديم الخدمات للأفرقة العاملة التابعة للجنة وعن مواصلة أداء المهام الأخرى ذات الصلة من قبيل مساعدة الحكومات، مما قد يؤدي إلى اضطراب اللجنة إلى إرجاء أو وقف العمل بشأن مواضيع مدرجة في جدول أعمالها وإلى خفض عدد أفرقتها العاملة،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/57/17).

- ١ - تؤكد ضرورة إيلاء أولوية أعلى لأعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بالنظر إلى القيمة المتزايدة لتحديث القانون التجاري الدولي بالنسبة إلى التنمية الاقتصادية العالمية وبالتالي بالنسبة إلى الحفاظ على العلاقات الودية فيما بين الدول؛
- ٢ - تحيط علماً بالتوصية الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة عن التقييم المتعمق للشؤون القانونية<sup>(٢)</sup> ومقادها أن مكتب الشؤون القانونية ينبغي أن يستعرض احتياجات أمانة اللجنة التي تقتضيها زيادة عدد الأفرقة العاملة من ثلاثة أفرقة إلى ستة أفرقة وأن يقدم إلى اللجنة، في استعراضها المقبل لطرائق العمل الجديدة، الخيارات المختلفة التي تكفل تأمين المستوى اللازم من خدمات أمانة اللجنة؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ تدابير لتعزيز أمانة اللجنة في حدود الموارد المتاحة في المنظمة، أثناء فترة السنتين الحالية إن أمكن، وإبان فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بأي حال.

الجلسة العامة ٥٢

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢